

وعلى قرار وزير الشؤون الثقافية بالنيابة المؤرخ في 21
جانفي 2021 المتعلق بحماية معالم تاريخية وأثرية.
وعلى رأي اللجنة الوطنية للتراث المنعقدة بتاريخ 8 جويلية
2020.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تلغى أحكام الفقرتين الخاصتين بولايتي زغوان
ونابل الواردين بالفصل الأول من قرار وزير الشؤون الثقافية
بالنيابة المؤرخ في 21 جانفي 2021 المشار إليه أعلاه، وتعوض
كما يلي :

" ولاية زغوان:

5- مسجد الزريبة العليا : معتمدية الزريبة.

6- زاوية سيدي علي عزوز : معتمدية زغوان.

ولاية نابل:

7- الحوض المائي بمنزل باشو : معتمدية بوercقوب.

8- الجامع الكبير : معتمدية سليمان.

9- جامع بلي : معتمدية بلي " .

الفصل 2 . ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 8 جوان 2021.

وزير الشؤون الثقافية بالنيابة

الحبيب عمار

اطلع عليه

رئيس الحكومة

هشام مشيشي

قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 8 جوان 2021
يتعلق بتنقيح القرار المؤرخ في 21 جانفي 2021 المتعلق
بحماية معالم تاريخية وأثرية.

إن وزير الشؤون الثقافية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة حماية التراث الأثري والتاريخي والفنون التقليدية
الصادرة بمقتضى القانون عدد 35 لسنة 1994 المؤرخ في 24
فيفري 1994 كما تم تنقيحها وإتمامها بالقانون عدد 118 لسنة
2001 المؤرخ في 6 ديسمبر 2001 وبالمرسوم عدد 43 لسنة
2011 المؤرخ في 25 ماي 2011 وخاصة الفصول 26 و27
و45 و47 منها،

وعلى الأمر عدد 1475 لسنة 1994 المؤرخ في 4 جويلية
1994 المتعلق بتركيب اللجنة الوطنية للتراث وتنظيم سير
أعمالها،